

الفساد الإداري في المغرب والجزائر بين أسباب استمراره وآليات الحد منه Administrative Corruption In Morocco And Algeria Between The Reasons For Its Continuation And Mechanisms To Reduce It

تاريخ القبول: 2019/07/01

تاريخ الإرسال: 2019/03/31

أنه رغم مجهودات الجزائر والمغرب في ما يخص الإجراءات التشريعية والإصلاحية المصاحبة لمكافحة الفساد بما يتماشى مع مضمون اتفاقية الأمم المتحدة إلا أن الفساد لازال منتشر ولم تتحقق الأهداف المنشودة من مكافحته نتيجة غياب أداة محددة لقياسه من جهة وكونه حالة أخلاقية وظاهرة مجتمعية تحاط بالكتمان والسرية، وعليه أوصت الدراسة بأن فاعلية التشريعات والإصلاحات القانونية لمكافحة الفساد والوقاية منه تتطلب البيئة الملائمة بأبعادها التشريعية والرقابية والقانونية والإعلامية وبوجود دولة القانون والحكم الرشيد.

الكلمات المفتاحية: الفساد الإداري؛ مؤشر الفساد؛ الحكم الرشيد؛ المغرب؛ الجزائر.

Abstract:

The study aimed to identify the causes of administrative corruption in Algeria and Morocco, with reference to the most important legal means to combat it, where corruption is considered a serious phenomenon facing all countries of the world, and has great effects on

فضيلة بوطورة*
مخبر الدراسات البيئية والتنمية المستدامة
جامعة العربي التبسي- الجزائر
fadila.boutora@univ-tebessa.dz
مريم زغلامي
جامعة العربي التبسي- الجزائر
meriem.mimi91@gmail.com

ملخص:

هدفت الدراسة إلى التعرف على أسباب ظاهرة الفساد الإداري في كل من الجزائر والمغرب، مع الإشارة لأهم الوسائل القانونية لمكافحة الفساد، حيث يعتبر الفساد من الظواهر الخطيرة التي تواجه جميع دول العالم، وله آثار كبيرة على الدولة في كل قطاعاتها. وتوصلت الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها

*- المؤلف المراسل.

the state in all sectors. The study concluded with a number of results, the most important of which is that despite the efforts of Algeria and Morocco regarding the legislative and reform measures accompanying the fight against corruption in line with the content of the UN Convention, However corruption is

still widespread and the desired objectives of combating it have not been achieved as a result of the absence of a specific tool to measure it on the one hand, and as an ethical situation and a community phenomenon that is surrounded by secrecy, Therefore, the study recommended that the effectiveness of legislations and legal reforms to

combat and prevent corruption requires an appropriate environment in terms of its legislative, regulatory, legal and media dimensions, and the existence of a state of law and good governance.

Keywords: Administrative Corruption; Corruption Index; Governance; Morocco; Algeria.

مقدمة:

الفساد ظاهرة عالمية شديدة الإنتشار ذات جذور عميقة تأخذ أبعاداً واسعة تتداخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها، وتختلف درجة شموليتها من مجتمع إلى آخر، فالفساد الإداري ظاهرة إقتصادية وإجتماعية وسياسية توجد في جميع دول العالم، وإن اختلفت مدى خطورتها من دولة لأخرى. حيث تمثل هذه الظاهرة إحدى القضايا الكبرى التي تحتل إهتمام المواطنين في جميع دول العالم، وأحد أبرز وأخطر المشكلات التي إتفقت تقارير الخبراء والمختصين على مكافحتها وعلاجها، وذلك لما لها من قدرة على انتهاك للقيم والمعايير الأخلاقية من جهة، ولما تسببه من مخاطر على إستقرار المجتمعات وأمنها من جهة أخرى، وهذا ما يهدد مؤسسات الديمقراطية والعدالة ويعرض برامج التنمية المستدامة وسيادة القانون للخطر، ولم يعد موضوع الفساد في الدول النامية وخاصة المغربية كالجائر، من الأمور المستغربة عند المواطنين، وبحسب تقارير رسمية، وحتى عالمية، تقع في معظمها بمستتق فاسد. وقد ابتليت بلداننا في المغرب العربي بأنواع من الفساد المالي والإداري والذي أثر بدوره بشكل مباشر على كل المسارات التي تسعى حكومات هذه الدول لوضعها من أجل التنمية والخطط الطموحة، إلا أن الفساد أصبح بالتأكيد كالسوسة التي تتحرر الدولة وكل مؤسساتها وتجعلها آيلة للسقوط.

- إشكالية الدراسة: إشكالية هذه الدراسة تبرز من خلال طرح التساؤل الرئيسي التالي: ما هي أبرز أسباب الفساد في الإدارة المغربية والجزائرية وهل من آليات للحد منه، أمام الجهود الحكومية المبذولة من الدولتين؟



- **أهمية الدراسة:** تنبثق أهمية الدراسة من أهمية موضوعها وهو الفساد بصفة عامة والإداري خاصة وما له من آثار سلبية في الجزائر والمغرب معا، فالإدارات العامة أصبحت تشكل مجالا واسعا لممارسة الفساد الإداري بكل مظاهره، وهذا ما جعل الجزائر والمغرب يرتب متأخرة في كل المؤشرات الدولية من ترتيب الدول الأكثر فسادا، ضبط الفساد، الحاكمية وبالتالي البحث في هذا الموضوع يعتبر دراسة لجوهر معضلة التخلف والحلقة المفرغة التي تدور فيها المشاريع التنموية بالبلدين رغم ضخامة الإنفاق العام عليها. وذلك من أجل الوقوف على الأسباب ومن ثم البحث عن حلول تساهم في التقليل من الظاهرة رغم خطورتها.

- **أهداف الدراسة:** تتمثل بعض أهداف الدراسة في ما يلي:

- تسليط الضوء على الفساد والفساد الإداري وأهم أسبابه ومظاهره كإطار نظري.
- التعرف على تشريعات الجزائر والمغرب في مكافحة الفساد والوقاية منه وترتيبها دوليا في هذا المجال.

- تسليط الضوء على الفساد في الإدارة المغربية والجزائرية بين أسباب استمراره وآليات الحد منه.

- **محاور الدراسة:** تم تقسيم هذه الدراسة إلى المحاور التالية:

المحور الأول: الفساد الإداري وأسبابه ومظاهره.

المحور الثاني: الفساد في الإدارة المغربية بين الواقع والجهود الحكومية لمكافحته.

المحور الثالث: الفساد في الإدارة الجزائرية بين الأسباب والتشريع لمكافحته.

المحور الأول: الفساد الإداري وأسبابه ومظاهره

أولا- تعريف الفساد الإداري:

- **الفساد لغة** يعني البطلان، فيقال فسد الشيء أي بطل واضمحل، أما اصطلاحا فعرف الفساد على أنه استخدام الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية والتي تشمل الرشوة والابتزاز.

- **والفساد الإداري** هو سلوك وظيفي مخالف للأنظمة والقوانين الرسمية ومنحرف عن الأخلاقيات الوظيفية والقيم والأعراف المجتمعية من أجل تحقيق مصلحة شخصية مادية كانت أو معنوية، كما يعرف أيضا بشكل أكثر شمولاً للمعنى اللغوي لكلمة



فساد حيث يأتي هذا الأخير تارة بمعنى الإبطال. ومرة أخرى بمعنى إصابة الشيء بالعطب، ومرة بمعنى الاضطراب والخلل، ومرة بمعنى إلحاق الضرر. وإذا تم تناول كلمة الفساد في اللغات الأجنبية فنجدها في اللغة الانجليزية Corruption مشتقة من الأصل اللاتيني Rumpere أي كسر شيء ما، وقد يكون هذا الشيء هو مدونة لسلوك أخلاقية أو إجتماعية أو غالبا ما تكون قاعدة إدارية للحصول على كسب مادي. أما اصطلاحا فعرف الفساد على أنه استخدام الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية والتي تشمل الرشوة والابتزاز. أما كلمة الفساد في اللغة الفرنسية فتعني: إتلاف، تخريب، إفساد الآداب والعادات والسلوكات، رشوة موظف، تزوير، تزييف...⁽¹⁾. وجاء في تعريف منظمة الشفافية الدولية للفساد الإداري بأنه "كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعته"⁽²⁾. أما البنك الدولي فعرف الفساد على أنه "إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص"⁽³⁾، وأما تعريف الفساد في نظر المشرع الجزائري فجاء في القانون 06-01 الصادر في 20 فيفري 2006، حيث اكتفت المادة 02 من هذا القانون في تعريفها للفساد بنصها في الفقرة "أ" على أنه: كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من القانون، وبالرجوع إلى الباب الرابع من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته نجد أن المشرع الجزائري قد نص على تجريم مجموعة من الأفعال وصلت إلى 20 جريمة⁽⁴⁾.

ثانيا- خصائص الفساد الإداري:

- يتميز الفساد الإداري كظاهرة بعدة خصائص يمكن إيجازها في النقاط التالية:⁽⁵⁾
- 1- **السرية:** تتميز ممارساته وترتيباته وإجراءاته بالسرية والتحفظ لما يتضمنه هذا النشاط من ممارسات غير مشروعة.
 - 2- **تعدد الأطراف المشاركة في ممارسة الفساد الإداري:** يشترك في ممارسته أطراف عديدة مكونين في ما بينهم شبكة متداخلة جد معقدة، وهذا بسبب العلاقات التبادلية والمصالح المشتركة بين الأطراف الفاعلة في عمليات الفساد.
 - 3- **سرعة الانتشار:** ينمو الفساد وينتشر أكثر كلما وجدت البيئة المناسبة لذلك كضعف الرقابة ونظم المساءلة والشفافية واللامبالاة، إضافة إلى العادات والأعراف السائدة في بعض المجتمعات كالمحاباة والمحسوبية .

4- **التنظيم المحكم:** وهو ما يجعله كنسق معين يعتمد بالدرجة الأولى على التحايل وخرق القوانين واستغلال الثغرات.

5- **تكريس البيروقراطية:** يدعم ويرسخ الفساد الإداري قيم ومفاهيم البيروقراطية وهو ما ينعكس سلبا على التنظيم ككل، تنتج عنه آثار سلبية في مقدمتها غياب القواعد واللوائح الرسمية وسيطرة الاجتهادات الشخصية.

ثالثا- أسباب الفساد الإداري:

تتعدد وتختلف أسباب الفساد الإداري من مجتمع لآخر، ويمكن إيجازها فيما يلي:⁽⁶⁾

1- الأسباب السياسية: وتتلخص فيما يلي:

- أ- **ضعف المؤسسات:** تعاني أغلب الدول النامية من ضعف مؤسساتها وهو ما يسهم في تنمية الفساد، ويمكن الحكم على مدى ضعف أو قوة مؤسسات الدولة من خلال:
- مدى الغموض أو الشفافية في معاملاتها الاقتصادية.
 - مدى إتباع الإجراءات والنظم الموضوعية في التعيينات والوظائف.
 - مدى قصور أو فعالية الرقابة على أنشطة الدولة.

ب- **ضعف النظام القانوني:** يتناسب الفساد وغياب التشريعات، فان كانت القوانين واضحة وصارمة فان من السهولة اكتشاف حالات التورط في الفساد، وتطبيق القانون يتوقف على مدى مصداقية الأجهزة القضائية والرقابية ومدى قدرتها على مكافحة الفساد، غير أن العبرة ليس في دقة صياغة القوانين فقط وإنما في التطبيق الفعال. حيث يمكن أن يكون للتضخم القانوني وتشابك النصوص القانوني وسطا ملائما لنمو وانتشار الفساد الإداري.

ج- **عدم التكامل والاندماج:** يحدث ذلك بسبب التفاوت الاجتماعي وعدم العدالة في توزيع الدخل، مما يضعف مشاعر الانتماء والولاء للوطن، وبذلك يندفع الأفراد لتغليب المصلحة الخاصة على المصلحة العامة.

2- الأسباب الاقتصادية: وتتلخص فيما يلي:

أ- توسيع الدور الاقتصادي للدولة: ساهم ذلك في إنتشار الفساد خاصة في الدول النامية أين تنتشر المركزية في اتخاذ القرار الاقتصادي، وهو ما يعمل المسؤولون الحكوميون على استغلاله للحصول على الرشاوى والهدايا.

ب- انخفاض مستويات الأجور: وهو ما يعكس عدم العدالة في توزيع الدخل والثروات، فينقسم المجتمع إلى أقلية ثرية وأغلبية فقيرة، ما يول لدى هذه الأخيرة دافعا لمخافة القوانين للحصول على مكاسب مادية.

ج- الكتمان والاحتكار والمحاسبة: كلما تمتع الموظفون العموميون بدرجة أعلى من الكتمان والسرية والاحتكار وبدرجة أقل من المحاسبة، زادت احتمالية وقوع الفساد الإداري، إذ أن المنصب الحكومي يعطي صاحبه درجات متباينة من السيطرة على الأنشطة الحكومية مثل عقود المشتريات والاستثمارات الحكومية المختلفة والقرارات الإدارية الخاصة بالضرائب والخصوصية... الخ.

3- الأسباب الاجتماعية: وتتلخص فيما يلي:

أ- المحددات القيمية والثقافية: تتأثر الأجهزة الإدارية تأثيرا كبيرا بالبيئة الخارجية المحيطة بها، حيث تؤدي بعض القيم السائدة في المجتمع إلى تفشي ظاهرة الفساد الإداري بها كارتباط الفرد بعائلته وأقاربه وقبيلته ما يشجع على إنتشار المحسوبية والمحابة.

ب- قلة معاقبة المفسدين: على الرغم من إنتشار ظاهرة الفساد الإداري بشكل كبير في المجتمعات إلا أننا نلاحظ انخفاض عدد الأفراد المعاقبين، وذلك لوجود فجوة كبيرة بين العقوبات المنصوص عليها قانونا والعقوبات الفعلية.

ج- ضعف أخلاقيات الوظيفة العامة: من أهم مظاهر السلوك الغير الأخلاقي في الإدارة العامة إنتشار المحسوبية والمحابة والإخلال بمبدأ تكافؤ الفرص وغياب مفهوم المساءلة العامة، ما جعل ببعض الفاسدين يقومون بخدمة مصالحهم على حساب المصلحة العامة.

رابعاً- مظاهر الفساد الإداري:

تتقسم إلى عدة مجموعات يمكن إيجازها فيمايلي:⁽⁷⁾

1- الانحرافات المالية: تشمل المخالفات التي يأتي بها الموظف وتتعلق بالنواحي المالية

مثل:

أ- مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها بالقوانين واللوائح المعمول بها، مخالفة المناقصات والمزايدات والمخازن والمشتريات، والإهمال أو التقصير الذي يترتب عليه ضياع أو احتمال ضياع حق مالي للدولة، كل تصرف عمدي يترتب عليه صرف مبلغ من أموال الدولة أو ضياع حقوقها.

ب- الفساد الذي يتقاطع مع الأنظمة والقوانين المتعلقة بنظام العدالة وحقوق الملكية والتسهيلات المصرفية والائتمانات.⁽⁸⁾

2- الانحرافات التنظيمية: تشمل المخالفات التي يرتكبها الموظف وتتصل مباشرة

بالعمل الذي يقوم به، ومن أمثلتها:

- الامتناع عن أداء العمل أو عدم أدائه بدقة وأمانه، عدم الالتزام بمواعيد العمل، عدم إطاعة أوامر الرؤساء في العمل، إفشاء أسرار العمل وعدم التعاون مع الزملاء.
- المحسوبية أي تمرير ما تريده التنظيمات من خلال نفوذهم دون استحقاقهم لها أصلاً، والتباطؤ في إنجاز المعاملات وخاصة المهمة والمستعجلة.⁽⁹⁾

3- انحرافات سلوكية: تشمل المخالفات التي يرتكبها الموظف وتتعلق بسلوكه

وتصرفه الشخصي ومن أمثلتها:

أ- عدم المحافظة على كرامة الوظيفة، أداء أعمال الغير براتب بغير إذن للسلطة المختصة، الاشتغال بعمل تجاري وشراء ما تعرضه السلطة للبيع، الجمع بين الوظيفة وعمل آخر من شأنه الإضرار بالواجبات الوظيفية.

ب- المحاباة: أي تفضيل جهة على جهة لأخرى بغير وجه حق كما في المقاولات والعطاءات أو عقود الاستئجار والاستثمار، والوساطة: أي تدخل شخص ذا مركز وظيفي أو تنظيم سياسي لصالح من لا يستحق التعيين أو إحالة العقد أو إشغال المنصب...إلخ.⁽¹⁰⁾

4- انحرافات جنائية: تشمل المخالفات التي يرتكبها الموظف وتتطوي على جرائم جنائية مثل الرشوة، الاختلاس، التزوير في المحررات الرسمية، السرقة، جرائم السلوك الشخصي...إلخ.

أ- الرشوة: تعني الحصول على منفعة تكون مالية في الغالب لتمير أو تنفيذ أعمال خلافا للتشريع أو أصول المهنة.

ب- الابتزاز والتزوير: لغرض الحصول على المال من الأشخاص مستغلا موقعه الوظيفي بتبديرات قانونية أو إدارية أو إخفاء التعليمات النافذة على الأشخاص المعنيين كما يحدث في دوائر الضريبة أو تزوير الشهادة الدراسية أو النقود.

ج- ونهب المال العام: عن طريق السوق السوداء والتهريب باستخدام الصلاحيات الممنوحة للشخص أو الاحتيال أو استغلال الوظيفة للتصرف بأموال الدولة بشكل سري من غير وجه حق أو تمرير السلع عبر منافذ السوق السوداء.⁽¹¹⁾

المحور الثاني: الفساد في الإدارة المغربية بين الواقع والجهود الحكومية لمكافحته

أولاً- الفساد وأسبابه في الإدارة المغربية:

يزخر المغرب بمشاريع تنموية كبيرة ترمي إلى الرقي بالمستوى الإقتصادي وجعل الإنسان غاية التنمية، منها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، كمشروع وطني للنهوض برهانات التنمية، والبرامج الاجتماعية المتعلقة بالتعليم والسكن والصحة وفك العزلة عن العالم القروي، تلك المبادرة التي تسعى إلى إعمار الأقاليم المهمشة بتوفير الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية لتحسين جودة الحياة، إلى جانب برامج تشغيل الشباب، وفي مقدمتها: برامج الإدماج والتأهيل وتشجيع الاستثمار، المرتبطة بإنعاش التشغيل وتشجيع الشباب حاملي الشهادات على روح ريادة الأعمال، بالإضافة إلى السياسات التعليمية لتكوين الناشئة والرفع من قدراتها البشرية. وكذلك الإستراتيجيات الإقتصادية التي تتعلق بالبنية التحتية، والإدارة المحلية، والتنمية المستدامة، من خلال القطاعات المهيكلة لإقتصاد المغرب: كمخطط المغرب الأخضر الذي يجسد مساعي حديثة لتوطيد مكتسبات القطاع الفلاحي، عبر إزالة العقبات المالية وتعبيد الطريق بآليات تمويلية مبتكرة، ورؤية 2020 للقطاع السياحي الموجهة بجهود مضمّنية، لجعل المغرب وجهة سياحية عالمية، وبرنامج الإقلاع الصناعي لتطوير الصناعة بالمغرب من

أجل بناء قطاع صناعي مغربي قوي يجذب إليه الاستثمارات. لكن في المحصلة تبقى هذه السياسات عاجزة عن تحقيق الأهداف المسطرة.⁽¹²⁾

في الواقع ليس من السهل تحديد الأسباب التي تكمن وراء تنامي هذه الظاهرة في المغرب، ويعزى هذا إلى عاملين مهمين: العامل الأول هو أن الفساد حالة أخلاقية وظاهرة مجتمعية تحاط بالكتمان والسرية، والعامل الثاني هو عدم وجود طريقة مضبوطة لقياس الفساد، فغالبا ما يتم اللجوء إلى الجرائد والمجلات وشبكة الإنترنت، ودراسة حالات بعض الإدارات كالجمارك والشرطة والقضاء للحصول على المعلومات. لكن بصفة عامة يمكن إرجاع أسباب إنتشار الفساد وتفشيه إلى وجود بيئة سياسية وإقتصادية وثقافية فاسدة، فالفساد ينتشر عندما يكون حكم القانون غائبا، والمؤسسات ضعيفة وسياسات الدولة تؤدي إلى تصدعات إقتصادية وعمامة الناس تبدي تسامحا حيال الفساد، ويمكن ادراج أوضاع الأسباب في مايلي:⁽¹³⁾

1- غياب ثقافة حكم القانون: إن غياب ثقافة حكم القانون وجهل النخب السياسية بأهمية القانون كمعبر عن الإرادة الشعبية وحافظ للحقوق والواجبات هو في نظرنا أهم معوقات محاربة ظاهرة الرشوة. فمكافحة الفساد لا يمكن أن تعتمد فقط على يقظة الضمير والتربية والإرشاد أو على خطابات شعبية، بل إن ترسيخ حكم القانون وتطبيقه بفعالية هما أضمن الوسائل للقضاء عليه. وإن عدم تطبيق القانون على جميع المتورطين وعدم مساءلة المسؤولين المشتبهين هو احد الأسباب الموضوعية في فشل السياسات الحكومة في مكافحة الفساد .

2- ضعف المؤسسات المكلفة بمحاربة الفساد: إذا كانت الدولة تعاني من الفساد فذلك بسبب ضعف المؤسسات المكلفة بردع السلوكات الفاسدة، فوجود قضاء مستقل وفعال يشكل أحد العناصر الأساسية في منظومة مكافحة الفساد وملاحقة المفسدين. والحقيقة أن القضاء موجود في المغرب واستقلاله مكرس على صعيد النصوص القانونية، لكن الممارسة تفيد عكس ذلك، حيث نستشف انتقائية في تحريك الدعاوي المتعلقة بالفساد. فخلال العقدين الأخيرين عرفت عدة جماعات محلية ومجموعة من المؤسسات العمومية والشبه العمومية تحقيقات حول سوء التدبير والاختلاس والرشوة وقضت عليها لجان نيابية لتقصي الحقائق والمفتشية العامة للمالية

والمجلس الأعلى للحسابات، لكن أغلب الملفات التي حملتها تقارير هذه التحقيقات، بقيت حبرا على ورق ولم تعرف طريقها إلى محاكمة عادلة مستقلة ونزيهة. فاغلب القضايا في هذه الملفات خضعت للانتقائية وتحكمت فيها التعليمات والتوجيهات السياسية ولم تراعى فيها أحكام القانون، وظل بذلك القضاء فيها بعيدا كل البعد عن القيام بالدور المنوط به على أكمل وجه إلا وهو ردع السلوكات الفاسدة بإصدار أحكامه بكل موضوعية وحرية واستقلالية في حق المتورطين.

3- تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وتراجع القدرة الشرائية للطبقة الوسطى:

يلاحظ من خلال استطلاعات الرأي التي تقوم بها بعض جمعيات المجتمع المدني وعلى رأسها الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة، أن القطاعات الأكثر فسادا هي القطاعات التي يكون فيها تدخل الدولة مهما وفي مقدمتها وزارة الداخلية، والتجهيز، والمالية، والقضاء. فواقع احتكار الخدمات التي تقدمها هذه القطاعات تضع المواطن في موقع التبعية للإدارة وتجعله يميل إلى تخطي القواعد والمساطر عن طريق منح الرشوة للمسؤولين للحصول على رخص أو الاستفادة من صفقات وتحقيق أرباح وامتيازات خارج إطار القانون.

في هذا الإطار قامت الدولة أواخر القرن الماضي في إطار سياسة استثمارية تتجاوب ومتطلبات العولمة ببعض الإصلاحات الاقتصادية ركزت خلالها حكومة التناوب آنذاك بشكل عام على تحرير بعض القطاعات التابعة للدولة وعلى دعم الشفافية في تدبير الشأن العام عبر إلغاء بعض الامتيازات وترشيد النفقات. لكن هذه الإصلاحات كانت جزئية ولم تترجم فيما بعد إلى إجراءات عملية حيث طغى عليها الجانب التقني والتحسيبي من قبيل نشر لوائح المستفيدين من رخص النقل ورخص استغلال المقالع وتم بالتالي التفاوضي عن بعض الإصلاحات الكبرى كإلغاء العديد من الإعفاءات الضريبية وتوسيع الوعاء الضريبي وتقوية الشفافية والنزاهة في الإنفاق العام. وبموازاة مع تدخل الدولة في القطاع الاقتصادي يشكل تراجع القدرة الشرائية للطبقة الوسطى لاسيما موظفي الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية أحد العناصر الفاعلة في تنامي ظاهرة الفساد، فالزيادات المتكررة للحكومة في أسعار المواد الاستهلاكية

أدى إلى تدهور القدرة الشرائية وانخفاض المستوى المعيشي لهؤلاء، مما ساهم في إضعاف الروح المعنوية لديهم ودفعهم إلى تقبل الرشاوى وتبرير الفساد.

4- تساهل المجتمع حيال الفساد: لعل أخطر ما في الفساد من مميزات أنه حاز على مشروعية شبه رسمية في المجتمع، حيث يتمتع بقدر مهم من القبول لدى الرأي العام الشعبي. فعامة الناس تبدي تسامحا كبيرا تجاه الفساد، وتجد له من الذرائع ما يبرر استمراره ويساعد على اتساع نطاق مفعوله في الحياة اليومية. فهو يمثل للعديد من المواطنين هدية أو مساعدة ويشكل بالنسبة للموظف حافزا من أجل القيام بواجبه المهني بنجاعة وفعالية، وهكذا انقلبت القيم والمبادئ وأصبح الشخص الذي لا يقبل الرشوة إنسان لا يعتد به بينما المرشحي رجل متفهم ويساعد المواطنين على قضاء مآربهم.

ثانيا- واقع الفساد الإداري والتنمية في المغرب:

يستفحل الفساد بصورة مطردة داخل المؤسسات، خصوصا بعد تفشي ظاهرة الرشوة للحصول على خدمات عمومية، والمحسوبية في سياسات التشغيل والدعم، بالإضافة إلى تزايد حالات الاختلاس المالي. فمن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، إلى البنك الوطني للتنمية الاقتصادية، مروراً بالقرض العقاري والسياحي، كلها حالات أوضحت جليا تزايد سرطان الفساد في جسم الدولة المغربية. وقد أدى الفساد إلى توسيع الهوة داخل القطاعات الاقتصادية بين القطاعين الرسمي وغير الرسمي، وبين المجالين الحضري والقروري، ثم في التوزيع التراتبي بين المركز والإقليم، وكذلك في الهيكل المجتمعي بين الرجل والمرأة، وبين الأغنياء والفقراء. وخير دليل على ذلك تصنيف منظمة الشفافية الدولية لسنة 2013 الذي يضع المغرب في المركز 91 من 182 دولة عبر مؤشر محاربة الفساد، كما يستخلص صندوق النقد الدولي أن الفساد هو بمثابة عائق رئيسي للتنمية بالمغرب، مما يظهر خللاً في استقلالية جهات مكافحة الفساد وكفاءتها المادية والبشرية، وضعف سيادة القانون والردع العقابي.

يؤثر الفساد في بنیان ومناهل التنمية بالمغرب، ويوقعها في شرك الإدارة السيئة التي تعيق ترجمة مسالكها إلى إنجازات ملموسة، حيث إن درجة الحرمان بلغت عتبة 45%،



وتجاوزت نسبة الفقر 15%، وتساهم ثلاث جهات فقط من 16 جهة في ثلثي الثروات الإجمالية المنتجة، كما أن 5% من السكان يستغلون 40% من الناتج الداخلي الخام، مما يبين عطب الفوارق الاجتماعية وأوجه الشطط في التوزيع. وفي سياق متصل، يخفض الفساد من محفزات الاستثمار عبر التلاعب بالمواصفات وكبح المبادرة والإبداع والابتكار، وتتجلى معالمة في احتلال المغرب لمراتب متدنية في تصنيفات مناخ الأعمال لا تتناسب مع مقوماته وإمكانياته، وعدم استغلاله بصيغة أمثل لعمليات الخصخصة كي تفتح الأسواق وترسخ التنافسية. فسلمت قطاعات عمومية مملوكة للدولة إلى مستثمرين من القطاع الخاص احتكروها دون غيرهم، حيث احتكر أشخاص بعينهم الشركات التي تم خصصتها؛ مما أغلق الباب أمام التنافسية.⁽¹⁴⁾

وفي التقرير، الذي أعده مكتب الشؤون الاقتصادية والتجارية ونشر على الموقع الرسمي للخارجية الأميركية، لفت الانتباه إلى أن المغرب أبرم 68 اتفاقية ثنائية لتعزيز وحماية الاستثمار، ووقع 60 اتفاقية إقتصادية للقضاء على الازدواج الضريبي للدخل مع الولايات المتحدة والعديد من دول الاتحاد الأوروبي. ووفق معطيات الخارجية التي همت المناخ الاستثماري لسنة 2018، فإنه "على الرغم من التحسن الكبير في بيئة الأعمال التجارية، فإن غياب اليد العاملة المؤهلة وضعف حماية حقوق الملكية الفكرية والبيروقراطية الحكومية والبطء في الإصلاح التنظيمي تشكل تحديات بالنسبة إلى المغرب".⁽¹⁵⁾

كما يتبوأ المغرب المركز 130 في سلم التنمية البشرية؛ مما يكشف تدهور ظروف العيش وتدني الفرص المنتجة للدخل، وتجدر الإشارة إلى أن المغرب يخسر سنوياً نقطتين من معدل النمو الإقتصادي و60000 فرصة عمل بسبب تفشي الفساد، وذلك راجع للعراقيل الموضوعة أمام التوسع في إنشاء المشروعات الخاصة، وزيادة تكاليف ممارسة الأعمال، ومن ثم دفع تلك الأعمال إلى القطاع غير الرسمي؛ مما يفضي بالضرورة إلى التقليل من فرص العمل بالقطاع الخاص، ويقع الضرر هنا على وجه الخصوص على المشروعات الصغيرة أكثر من غيرها.

يرتبط الفساد في المغرب بإشكالية الريع الطاغية على المنظومة الإقتصادية، التي تكرر نظاماً احتكاريّاً يحمي الاستغلال غير القانوني، ويبرز ذلك من خلال تفاقم

مظاهره في حالات فردية كمنح رخص النقل العمومي، واستغلال المناجم، واستغلال مساحات شاسعة من كثبان الرمال، وتصدير بعض منها إلى الخارج، فتتوزع الإكراميات والرخص والهيئات والامتيازات للرعايا المستثنين إلى شبكات إقتصادية ودوائر سياسية. أما المظاهر الجماعية فتعبر عن تقديم دعم متكامل لقطاعات بعينها تحت مسمى تشجيع وجذب الاستثمارات، أبرزها: الإعفاءات الضريبية الكلية أو الجزئية لبعض القطاعات الإقتصادية، كالقطاع الفلاحي، والتعليم الخاص، والعقار والسياحة... إلخ، وأيضاً في الحصول على الصفقات العمومية والتدبير المفوض، وبشكل صارخ عبر دعم المواد الأساسية المقدم من صندوق المقاصة، حيث يستفيد منه الأغنياء والمؤسسات الكبرى، بينما يصل أقل من ريع الدعم فقط إلى الفقراء. وعلى النقيض من ذلك، تتجم بعض الممارسات الريعية عن عدم تدخل الدولة، بغض الطرف عن الممارسات الاحتكارية وضياع التنافس الشريف، بتجاوزات مجحفة على حقوق المستهلك في مستوى الأسعار والشروط التجارية؛ مما يترتب عنه تكريس للأسواق السوداء.

وفي نطاق مغاير، يشير تقرير الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة لسنة 2013 إلى أن الصحة، والإدارة العمومية، والقضاء، تشكل مكامن الفساد بالمغرب، فتؤدي وظائف خاصة في مواقع عامة، وتتسع أوكار الألغام بتهريب الأموال الذي وصل إلى 41 مليار دولار في العقود الثلاثة الأخيرة؛ مما يشكل إهداراً لما يقارب 6% من الناتج المحلي الإجمالي، ويؤدي إلى تقليل فرص التنمية في كل عقد، كما أصبح المغرب حديقة خلفية تستورد المال غير الشرعي بمعدل خسارة يصل للملياري دولار سنوياً.⁽¹⁶⁾ وصرح الملك المغربي في رسالة وجهها إلى القمة 31 للاتحاد الأفريقي ونشرت في 12 نوفمبر 2018 بجريدة العربي الالكترونية بأن "مشكلة الفساد لا يمكن اختزالها فقط في بعدها المعنوي أو الأخلاقي"، مشدداً على أن "الفساد ينطوي أيضاً على عبء إقتصادي، يلقي بثقله على قدرة المواطنين الشرائية، لاسيما الأكثر فقراً منهم. فهو يمثل 10% من كلفة الإنتاج في بعض القطاعات الإقتصادية." فالفساد حسبه يساهم "في الانحراف بقواعد الممارسة الديمقراطية، وفي تقويض سيادة الحق والقانون؛ كما

أنه يؤدي إلى تردي جودة العيش، وتفشي الجريمة المنظمة، وانعدام الأمن والإرهاب"⁽¹⁷⁾.

ثالثا- الجهود التشريعية والقانونية لمواجهة الفساد في المغرب:

دوليا اتسعت دائرة النقد لمنظومة الفساد بالمغرب في ضوء التقارير الدولية، فانخرط المغرب في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بالتوقيع والمصادقة عليها، حيث وقعت المملكة المغربية على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بتاريخ 03 أكتوبر 2003 وصادقت عليها بتاريخ 09 ماي 2007 ونشرت بالجريدة الرسمية بتاريخ 17 يناير 2008. كما انخرط المغرب في تنفيذ قرارات مؤتمر دول الأطراف من خلال العمل على انجاح آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وإقليميا حاول المغرب تنظيم لقاءات دولية أهمها لقاء دولي تحت عنوان حوار الفاعلين المتعدد الأطراف نحو تفعيل الالتزامات بشأن مكافحة الفساد في الممارسة ما بين 09 و10 يونيو 2011 بتعاون منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وخلصات اللقاء تقرر عرضها للمناقشة في الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتي انعقدت بالمغرب ما بين 24 و28 أكتوبر 2011. أما في المجال الدستوري فقد تجدد تعاقد دستوري جديد بين الحاكم والمحكوم، بوثيقة دستورية دسترة آليات قضائية كالمجلس الأعلى للحسابات وتشريعية كقانون الصفقات العمومية وقانون التصريح بالامتلاكات وقانون المنافسة ومؤسساتية كأجهزة الحكامة كمجلس المنافسة والهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها... وترجمت المقتضيات الدستورية لسنة 2011 بإحداث مؤسسات وتشريع قوانين وبلورة استراتيجيات وطنية. ومن أهم هذه المؤسسات الدستورية نجد:⁽¹⁸⁾

- دسترة الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة ورفعها إلى مستوى هيئة وطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها.

- الارتقاء بالمجلس الأعلى للحسابات إلى مستوى هيئة عليا لمراقبة المالية العمومية للمملكة، وضمان استقلاله، حيث انيطت بالمجلس الأعلى للحسابات المهام التالية:
- تدعيم وحماية مبادئ وقيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة بالنسبة للدولة والأجهزة العمومية.

- المراقبة العليا على قوانين المالية.
- التحقق من سلامة العمليات المتعلقة بمداخيل ومصاريف الأجهزة الخاضعة للمراقبة.
- اتخاذ العقوبات عند الاقتضاء عن كل اخلال بالقواعد الجاري بها العمل.
- مراقبة وتبعية التصريح بالامتلاكات.
- تدقيق حسابات الأحزاب السياسية وفحص النفقات المتعلقة بالعمليات الانتخابية
- إلزامية خضوع المرافق العمومية لمعايير الجودة والشفافية والمحاسبة والمسؤولية وخضوع تسييرها للمبادئ والقيم الديمقراطية التي أقرها الدستور.
- وأيضا القانون المتعلق بإلزام الإدارات العمومية والجماعات المحلية وهيئاتها والمؤسسات العمومية والمصالح التي عهد إليها بتسيير مرفق عام بتعليق القرارات الإدارية السلبية (2002-2004).
- القانون المتعلق بالنظام الأساسي العام للوظيفة العمومية لغاية تعميم المباراة في التوظيف ومنع تضارب المصالح ومنع الجمع بين الوظائف والأجور.
- المصادقة على القانون المتعلق بحماية الضحايا والشهود والخبراء والمبلغين فيما يخص جرائم الرشوة والاختلاس واستغلال النفوذ.
- القانون المتعلق بالمفتشيات العامة للوزارات وتنظيم علاقتها مع مؤسسة الوسيط والمجلس الأعلى للحسابات والمفتشية العامة للمالية والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة.
- القانون المتعلق بإحداث أقسام للجرائم المالية ببعض محاكم الاستئناف.
- كما تمت ملائمة المقتضيات التشريعية الوطنية وأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد خصوصا في القانون الجنائي (المتاجرة بالنفوذ، الإساءة في استغلال الوظائف، الرشوة واختلاس الممتلكات في القطاع الخاص، غسل العائدات الإجرامية). والقانون المتعلق بمكافحة غسيل الأموال.
- وأطلق المغرب إستراتيجية وطنية لمكافحة الفساد سنة 2015 وتمتد إلى سنة 2025 تتمثل أهدافها كما جاء في تقرير وزارة الوظيفة العمومية وتحديث القطاعات العامة في تحسين ثقة المواطنين وقلب الموازين ثم تحسين ثقة المجتمع الدولي عبر توطيد النزاهة والحد من الفساد بشكل ملموس في أفق 2025 اعتمادا على ثلوث الحكامة

الفساد الإداري في المغرب والجزائر بين أسباب استمراره وآليات الحد منه - فضيلة بوطورة - مريم زغلامي

والوقاية والزجر تتولى قيادتها اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد. والشكل رقم(01) يبين أهم المفاهيم المرتبطة بمكافحة الفساد بالمغرب زمنيا، والأهداف الإستراتيجية للمكافحة.

الشكل رقم (01): المفاهيم المرتبطة بمكافحة الفساد والأهداف الاستراتيجية في

المغرب



المصدر: وزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية، الإستراتيجية الوطنية لمكافحة

الفساد، على الرابط الالكتروني:

<https://www.mmsp.gov.ma/uploads/documents/strategie-LCC.pdf>

ولكن رغم هذه الجهود المؤسساتية والتشريعية التقريرية منها والاستشارية يحتل المغرب مستويات متقدمة في الفساد وفق عدة مؤشرات دولية مثل سلم مؤشر مدركات الرشوة.

رابعاً- الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة (2018-2021):

تشتمل الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة 2018-2021 على أربعة وعشرين مشروعاً أساسياً موزعة على التحولات الهيكلية الأربعة: التنظيمية والتدبيرية والرقمية والتخليقية. ويرتكز إصلاح الإدارة على الدعامات هذه من حيث التشريع بوضع مخطط تشريعي مفصل لإصدار النصوص القانونية المؤطرة للتحولات الهيكلية، تنظيمياً وتديبيرياً ورقمياً وتخليقياً، وثانياً التواصل باعتماد مخطط تواصل شامل لمواكبة التحولات الهيكلية لإصلاح الإدارة من أجل إخبار وتوعية المواطن عبر مختلف الوسائط، وكذلك التقييم بإخضاع خطة إصلاح الإدارة لعملية تقييم شامل على مرحلتين مرحلة بسنة 2019 بغية استخلاص النتائج الأولية ومرحلة التقييم النهائي في سنة 2021 لقياس أثر الإصلاح في الإدارة العمومية ومدى تحقيق الأهداف المسطرة. وكذلك التعاون بتعبئة الشركاء والمناحين الدوليين حول خطة إصلاح الإدارة بما يتيح استلهاً أفضل للممارسات والتجارب. والشكل رقم(02) يبين الدعامات الرئيسية الأربعة للخطة الوطنية.⁽¹⁹⁾

الشكل رقم (02): الدعامات الرئيسية للخطة الوطنية لإصلاح الإدارة (2018-2021)



المصدر: وزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية، الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة،

على الرابط الإلكتروني:

<https://www.mmsp.gov.ma/ar/decline.aspx?m=7&r=379>

إن الحكومة في المغرب لا تتطلق من فراغ في مكافحة الفساد، بل تستفيد من الجهود التي بذلت في هذا المجال منذ سنوات خلت، وتعمل على ترسيدها للمضي قدماً في مكافحة الظاهرة، مستحضرة تجارب عدد من المؤسسات الدستورية المتخصصة في

المجال. فالحكومة حرصت خلال تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد، على ضمان تمثيلية عدد من القطاعات الحكومية والمؤسسات الدستورية وكذا المؤسسات المهتمة بهذا المجال، إضافة إلى تمثيلية المجتمع المدني والقطاع الخاص. وعن مرتكزات إستراتيجية مكافحة الفساد، فالدستور 2011 خصص فصلا كاملا للحكامة كما أرسى مبدأ النزاهة وربط المسؤولية بالمحاسبة، كما ذكر بالإرادة الملكية القوية، من خلال الخطاب والرسائل الملكية التي أكدت على إيلاء ورش مكافحة الفساد الأهمية اللازمة⁽²⁰⁾.

خامسا- المغرب وترتيبه في مؤشر الفساد:

تراجع المغرب في مؤشر الفساد العالمي، حسب تقرير ترانبرانسي أنترناسيونال، الذي صدر يصنف المغرب في المرتبة 88، وهو ما يعني تراجع المغرب في مؤشر الفساد بثمان نقط، بحيث صنف المغرب في تقرير نفس المنظمة لسنة 2014 في المرتبة الثمانون. وأشار مؤشر مدركات الفساد لعام 2015، إلى أن الانتصار في معركة مكافحة الفساد يتطلب تكاتف الناس وتوحيد جهودهم، مشيرا إلى أن عدد الدول التي أحزت تقدما على المؤشر قد فاق عدد الدول التي تراجعت رغم أن الفساد لا يزال متفشياً على الصعيد العالمي. كما أكد تقرير ترانسبرانسي أن، ثلثا الدول البالغ عددها 168 على مؤشر 2015 سجلت ما دون 50 نقطة، وحصل المغرب على نقطة 36 وهي نقطة تعتبر حسب مؤشر المنظمة وجود مستوى دون المتوسط من الفساد المدرك⁽²¹⁾.

وخل فيما بعد المغرب في المرتبة 81 من أصل 180 دولة في التصنيف الدولي لمؤشر مدركات الفساد لعام 2017 الصادر عن منظمة الشفافية الدولية، محققا بذلك تقدما بتسع مراكز عن السنة الماضية، وفي تعليقه على المؤشر قال رئيس الحكومة سعد الدين العثماني إن هذا التقدم غير كاف. فالمملكة احتلت الرتبة 81، من أصل 180 بلدا، ب 40 نقطة، مقابل الرتبة 90 برسم سنة 2016 (37 نقطة). وعلى مستوى البلدان العربية، أبرز التقرير أن المغرب يأتي في الرتبة السابعة خلف الإمارات العربية المتحدة وقطر والمملكة العربية السعودية والأردن وعمان وتونس. وترتكز منظمة الشفافية الدولية في تصنيفها للدول على بيانات مرتبطة بالسلوكيات المرتبطة بالفساد


الفساد الإداري في المغرب والجزائر بين أسباب استمراره وآليات الحد منه - فضيلة بوطورة - مريم زغلامي

كالرشوة، واختلاس المال العام، واستغلال السلطة لمصالح شخصية، والمحسوبية في الخدمة المدنية⁽²²⁾.

كما تقيس بعض البيانات الآليات الموضوعية لمكافحة الفساد مثل آليات محاسبة المسؤولين الفاسدين، وقدرة الحكومة على تطبيق آليات تعزز النزاهة، ووجود قوانين كافية حول الإفصاح المالي ومنع تضارب المصالح. ويتم تنقيط الدول عن طريق إجراء عمليات حسابية مختلفة على هذه البيانات، للوصول إلى درجة نهائية واحدة لكل دولة من 0 إلى 100، وكلما ارتفعت نتيجة المؤشر للدولة يقل معها درجة الفساد الملاحظ بها، وتصنف الدولة التي تحصل على درجة 100 دولة خالية من الفساد. وذلك ما يوضحه الشكل رقم(03) الذي يجمع بين ترتيب المغرب بين سنتي 2016 و2017 وبين تطور ترتيب المغرب إلى غاية 2016.

الشكل رقم (03): ترتيب المغرب بين سنتي 2016 و2017 وتطور ترتيب المغرب إلى

غاية 2016.



Country	CPI Rank 2017	CPI Rank 2016	Change in rank 2016-2017
United Arab Emirates	21	24	↑ 3
Saudi Arabia	57	62	↑ 5
Morocco	81	90	↑ 9
Qatar	29	31	↑ 2
Sudan	175	170	↓ -5
Yemen	175	170	↓ -5
Tunisia	74	75	↑ 1
Iraq	169	166	↓ -3
Syria	178	173	↓ -5
South Sudan	179	175	↓ -4
Jordan	59	57	↓ -2
Lebanon	143	136	↓ -7
Oman	68	64	↓ -4
Algeria	112	108	↓ -4
Somalia	180	176	↓ -4
Kuwait	85	75	↓ -10
Egypt	117	108	↓ -9
Bahrain	103	70	↓ -33
Libya	171	170	↓ -1

المصدر: ترتيب الدول العربية على مؤشر مدركات الفساد 2017، على الرابط

الإلكتروني:

<https://www.mubasher.info/news/2017>



وبخصوص ما حققه المغرب خلال سنة 2017 من تحسن في مؤشر ملامسة الرشوة، قال السيد رئيس الحكومة إن هذا التحسن يجب أن يستمر، وأن تواكبه إنجازات حقيقية يلمسها الجميع وترفع منسوب الثقة. ولا يمكن تحقيق أي تقدم دون التصدي لهذه الظاهرة التي تنخر أجهزة الإدارة حتى يتمكن المغرب ليصبح شريكا فاعلا في المنظومة الاقتصادية العالمية.

المحور الثالث: الفساد في الإدارة الجزائرية بين الأسباب والتشريع لمكافحته

أولا- مجهودات الجزائر في مكافحة الفساد:

إن مكافحة الفساد مهمة قانونية وأخلاقية وطنية، تسهم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وفي نجاح خطط التنمية وبلوغها أهدافها، ومكافحة الفساد يحتاج إلى خطة وبرنامج عمل تستند إلى عزم لاجتثاث هذه الآفة الخطيرة، والى تشريعات نافذة، وتدابير وسياسات فاعلة، وكذلك إلى آليات للمساءلة والمكاشفة والمحاسبة.

فقد قامت السلطات الجزائرية خلال السنوات الأخيرة بتعديل وتكييف منظومتها القانونية من أجل مكافحة ظاهرة الفساد، وهذا قصد تحسين الصورة السيئة عن بيئة الأعمال وتشجيع الاستثمار. وإن إصدار القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته يعتبر تنويجا لإجراءات مطابقة القانون الجزائري مع مضمون اتفاقية الأمم المتحدة التي صادقت عليها الجزائر في سنة 2004.

بدأت الجزائر معركتها ضد الفساد بالتحالف مع المجتمع الدولي لمحاصرة هذا الداء، فكان لها فضل السبق العربي في الانضمام الطوعي إلى الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد، وصادقت عليها عام 2004 (المرسوم الرئاسي 128 لسنة 2004)، واعتبرت أحد مهندسي اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمكافحة الفساد، والتي صادقت عليها عام 2006 (المرسوم الرئاسي 137 لسنة 2006). كما كانت صاحبة السبق العربي لملائمة تشريعها الوطني مع المعايير الدولية في هذا الصدد، بإصدارها للقانون رقم 01 لسنة 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، حتى من قبل إبرام الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد عام 2010، والتي صادقت عليها سنة 2014 (المرسوم الرئاسي 249 لسنة 2014). كما اتبعت هذا المسعى بإصلاحات لافقة لقانون الاجراءات الجزائرية وقانون الصفقات العمومية عام 2015 لتستجيب لآليات الوقاية

والمتابعة والتحري مع الطابع الحركي والمنظم لهذه الجرائم. كما سارعت إلى استحداث إطار مؤسساتي واع للمراقبة البعدية للفساد المالي (مجلس المحاسبة)، وتنفيذ إستراتيجية المكافحة (الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد)، ناهيك عن تطويرها لآليات التحري (الديوان الوطني المركزي لقمع الفساد).⁽²³⁾

ومع ذلك تبقى العبرة في الملموس وهو اتساع دائرة الفساد الشيء الذي يؤكد على عدم تنفيذ التشريعات والقوانين بشكل جدي. فبالرجوع للتشريع الجزائري وبالتحديد المرسوم الرئاسي رقم (05/02) المؤرخ في 05 فبراير 2002 الذي يتضمن التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بمدينة باليرمو يوم 15 نوفمبر 2000، نجده قد عالج موضوع التدابير الوقائية للفساد ضمن البابين الثاني والثالث من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، وذلك في المواد من 03 إلى 24. ونوجزها في ما يلي:⁽²⁴⁾

1- التدابير الوقائية في القطاع العام: إن هذه التدابير لها دور علاجي وليس ردي بهدف حماية الوظيفة العامة من كل أشكال الفساد الإداري كما تعزز مجال المسؤولية والعقلانية في تسيير الأموال العمومية. تضمنها المشرع الجزائري في المواد من 03 إلى 12 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته.⁽²⁵⁾

أ- معايير التوظيف في القطاع العام: بينت المادة الثالثة من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، أهم القواعد التي يتعين مراعاتها في توظيف مستخدمي القطاع العام وفي تسيير حياتهم المهنية.

ب- التصريح بالامتلاكات: لم يحدد قانون الوقاية من الفساد ومكافحته قائمة معينة للموظفين الخاضعين لواجب التصريح بالامتلاكات، بل من صياغة المادة الرابعة يفهم أن كل الموظفين العموميين ملزمون مبدئياً بواجب التصريح، ومع ذلك خصت المادة السادسة من قانون 01/06 بذكر فئة من الموظفين العموميين الخاضعين لواجب التصريح. ويتضمن التصريح وجوداً للأموال العقارية والمنقولة التي يحوزها الموظف العمومي أو أولاده القصر في الجزائر أو في الخارج. كما حددت المادة السادسة من القانون الجهات التي يتم التصريح أمامها بالنسبة لطائفة من الموظفين العموميين. وأحالت بالنسبة لباقي الموظفين إلى نص تنظيمي.

ج- مدونات قواعد سلوك الموظفين العموميين: يفرض على الإدارة العامة وضع آليات للسلوك والأخلاق أو ما يعرف بالمدونات الأخلاقية في القطاع العام تحدد الإطار الذي يضمن الأداء السليم والملائم للوظائف العمومية تحقيقا ودعمًا لمكافحة الفساد، حسب المادة 07 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته.

د- النزاهة في مجال إبرام الصفقات العمومية: اعتمد المشرع جملة إجراءات تتمثل في:

- علانية المعلومات المتعلقة بإجراءات إبرام الصفقات العمومية.
- الإعداد المسبق لشروط المشاركة والانتقاء.
- وضع معايير موضوعية ودقيقة لاتخاذ القرارات المتعلقة بإبرام الصفقات العمومية.
- إتاحة طرق الطعن الممكنة لأصحاب المصالح قصد الدفع بعدم احترام قواعد إبرام الصفقات.

2- معايير المحاسبة في مجال القطاع الخاص: انتهجت الجزائر تدابير وقائية في مجال القطاع الخاص ضمن المادتين 13، 14 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، ففي المادة 13 حصرت التدابير التي يتعين اتخاذها لمنع ضلوع القطاع الخاص في الفساد ويمكن إيجازها في النقاط التالية:

- تعزيز التعاون بين الأجهزة التي تتولى الكشف والجمع وكيانات القطاع الخاص.
- تعزيز وضع معايير ومدونات قواعد السلوك قصد المحافظة على نزاهة القطاع الخاص.

- تعزيز الشفافية بين كيانات القطاع الخاص.

- تدقيق داخلي لحسابات المؤسسات الخاصة قصد منع ما يأتي (حسب المادة 14): مسك حسابات خارج الدفاتر، إجراء معاملات دون تدوينها في الدفاتر أو دون تبيينها بصورة واضحة، تسجيل نفقات وهمية، أو قيد التزامات مالية دون تبيين غرضها على الوجه الصحيح، الإلتفاف العمدي لمستندات المحاسبة قبل انتهاء الآجال المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول به.

3- مشاركة المجتمع المدني في تدابير الوقاية من الفساد: المشرع الجزائري بصدد اعتماده لإستراتيجية وقائية لمكافحة الفساد فقد تضمن في المادة 15 من قانون

01/06 موضوع المجتمع المدني وأوجب ضرورة تشجيع مشاركته في الوقاية من الفساد.

ثانيا- أسباب استمرار الفساد في الإدارة الجزائرية:

رغم ما سعت إليه الجزائر من خلال الإجراءات التشريعية والإصلاحية لعدة قطاعات للتخفيف من وطأة الفساد الإداري إلا أن هناك العديد من الأسباب التي تنقسم بين قصور التشريعات أو تعود للالتزام بتلك التشريعات يمكن إيجازها في مايلي:

- عدم التطبيق الفعلي لقوانين مكافحة الفساد ونقص الردع، فمثلا المرسوم الخاص بتشكيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته صدر في نوفمبر 2006 والهيئة لم يتم تفعيلها وتعيين أعضائها إلى غاية نوفمبر 2010 وباشرت مهامها في 03 جانفي 2011.

- استمرار هيمنة الدولة على النشاط الإقتصادي وازدياد نفقاتها مما يضاعف فرص الفساد، وغياب القطاع الخاص الذي هو أيضا ليس بعيدا عن الفساد.
- نقص الشفافية في الهيئات والمؤسسات العمومية والتكتم على المعلومات المالية بحجة أسرار المهن وبالتالي يصعب مراقبتها أو محاسبتها أو تتبعها من المجتمع المدني.
- عدم وجود ضمانات كافية للأشخاص أو للمؤسسات التي تبلغ عن حالات الفساد.
- عدم الاستقلالية التامة للقضاء والهيئات الرقابية الموجودة مما يعيق عملها بسبب الضغوط سواء من أصحاب النفوذ أو من طرف السلطة التنفيذية...إلخ.
- عدم إشراك المجتمع المدني والهيئات المستقلة في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد.

- ضعف الرقابة التشريعية مثل عدم إجبار البرلمان الحكومة بتقديم دوري لقانون ضبط الميزانية وهو حق يضمنه له الدستور.
- الطفرة المالية التي تمتعت بها الجزائر في العشرية الأخيرة نتيجة ارتفاع الأسعار فسهلت المخططات التنموية الكبيرة التي خلقت مشاريع وزعت بين الشركات الوطنية والأجنبية وكثرت المنافسة التي رافقتها الرشاوى وزيادة الفساد.
- نقص في حرية الصحافة والإعلام خاصة المرئي الذي له تواصل كبير مع المواطنين.



تبنت الحكومة جملة من البرامج التنموية الإقتصادية بداية من سنة 2000 نتيجة الوفرة في السيولة بالخزينة العمومية والتي وفرها ارتفاع أسعار البترول فشهدت الفترة من سنة 2001 إلى غاية سنة 2014 ثلاثة برامج تنموية بحوالي 30.440 مليار دج قسمت على المشاريع التنموية، حيث قامت الجزائر في مطلع الألفية الجديدة بإطلاق سياسة الإنعاش الإقتصادي لتحقيق تنمية شاملة ومستدامة، وقد تمخض عن ذلك إطلاق ثلاثة برامج تنموية كبرى بغلاف مالي إجمالي قدر بحوالي 25942 مليار دينار، تمثلت في برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي للفترة (2001-2004) بغلاف مالي قدر بـ 55.9 مليار دينار جزائري، البرنامج التكميلي لدعم النمو للفترة (2005-2009) بغلاف مالي قدر بحوالي 300 مليار دينار جزائري، وأيضا برنامج توطيد النمو للفترة (2010-2014) بغلاف مالي قدر بـ 1000 مليار دينار جزائري، إلا أن هذه المشاريع لم تحقق مجمل أهدافها في تحقيق التنمية الإقتصادية وتطوير البلاد ولكنها بالمقابل فتحت الأبواب أمام الفساد الإداري لينخر كل الميزانيات المخصصة لمعظم القطاعات وحولت الجزائر إلى مجال مفتوح لانتشار الفساد بكل أشكاله.

ثالثا- ترتيب الجزائر بمؤشر مدركات الفساد حسب منظمة الشفافية الدولية:

استنادا للتقارير الدولية نجد مؤشر منظمة الشفافية الدولية الذي يتدرج من الصفر (0) إلى العشرة (10)، في درجة وجود الفساد، حيث: الدرجة صفر: سيطرة الفساد بشكل كلي... فاسد جدا والدرجة العاشرة: وضعية الخلو من الفساد.... نظيف جدا.

الجدول رقم (01): ترتيب الجزائر بمؤشر مدركات الفساد حسب منظمة الشفافية الدولية.

السنوات	ترتيب الجزائر	عدد دول الترتيب	المؤشر	السنوات	ترتيب الجزائر	عدد دول الترتيب	المؤشر
2003	88	133	2.6	2011	112	176	2.9
2004	97	146	2.7	2012	105	177	3.4
2005	97	158	2.8	2013	94	177	3.6
2006	84	163	3.1	2014	100	177	3.6
2007	92	180	3.0	2015	88	167	3.5
2008	99	180	3.2	2016	108	176	3.2
2009	111	180	2.8	2017	112	180	3.3
2010	105	178	2.9				

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على معلومات تقارير منظمة الشفافية الدولية على الرابط التشعبي:

http://www.transparency.org/news/feature/corruption-perceptions-index-2016

إن الجزائر حسب الجدول رقم (01) توجد ضمن مجال الدول التي بها حجم كبير من الفساد وهي من البلدان المتأخرة في مجال ضمان الشفافية والحد من الفساد، فبعد البدء في البرامج التنموية التي جاءت بمشاريع ضخمة وفي سنة 2003 تحسنت الجزائر على درجة سيئة قدرت في المؤشر بـ 2.6 واحتلت الرتبة 88 من أصل 133 دولة، وهذا يعني تفشي الفساد في البلاد، ثم تحسن المؤشر بشكل طفيف خلال الفترة من سنة 2004 إلى غاية سنة 2006 ويعود ذلك أساسا للإجراءات القانونية المتخذة من قبل الحكومة الجزائرية على حسب ماتتص عليه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتم إصدار القانون رقم (06-01) المؤرخ في 20 فيفري 2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 14، الصادرة بتاريخ 2006/03/08، ومباشرة خلال سنوات 2006، 2007، 2008، ارتفع المؤشر قليلا عند درجة 03 من أصل عشر درجات لتخرج بذلك من القائمة السوداء التي تضم مجموعة البلدان الأكثر فسادا في العالم والتي تتحصل على أقل من 03 درجات في المؤشر. لتعود للقائمة مباشرة خلال سنوات 2009، 2010، 2011، نتيجة انخفاض المؤشر إلى أقل من 03 درجات، وهي فترة بداية برنامج دعم النمو (2010-2014) الذي خصص له غلاف مالي قدر بـ 1000 مليار دينار جزائري، لدعم التنمية الاقتصادية بجملة من الاستثمارات الضخمة في معظم القطاعات، إلا أن المسؤولين وجدوا فرصة أكبر لممارسة الفساد بشكل أعمق. ثم ارتفع المؤشر في سنة 2012 إلى 3.4 وبقي حتى خلال السنوات اللاحقة مستقرا في نفس المجال (3.2-3.6) وهو مؤشر ضعيف من أصل 10 درجات مما يفسر وجود بيئة من الفساد ومراتب غير مشرفة من حيث الشفافية والنزاهة في الجزائر خاصة في ما يتعلق بالوظيفة العمومية وتسيير المال العام وقد جاءت بترتيب 108 من مجموع 176 دولة خلال سنة 2016، وبقيت على نفس الحال الشيء خلال سنة 2017 حيث رتبت في الرتبة 112 من مجموع 180 دولة وبمؤشر 3.3 من أصل عشرة.



ومن أبسط الدلائل على أن الجزائر تشهد نموا سريعا لظاهرة الفساد الإداري ظاهرة الرشوة التي تمثل أخطر داء أصاب الإدارة الجزائرية واستفحل فيها بشكل لافت تلك الجريمة الأخلاقية التي تمس الضمير المهني والاعتداء على ثقة المواطن في إدارته ووطنه بعد الاعتداء على أمواله. ولاشك أن إنتشار مظاهر الفقر والتخلف قد سبب إنتشار الرشوة حتى تحولت إلى قاعدة عمل لمجمل المعاملات اليومية في الوظيفة العامة.

فمثلا على مستوى إدارة الجمارك أعلن مديرها انه تم فصل ومقاضاة أكثر من 110 جمركي بتهمة الرشوة..وتهريب 8آلاف مليار إلى الخارج،⁽²⁶⁾ بالإضافة لمتابعة أكثر من 530 من موظفي الجمارك بسبب الرشوة والأخطاء المهنية⁽²⁷⁾، وكشف المفتش العام للجمارك أنه تم توقيف 202 جمركي من بينهم أعوان وإطارات متورطين في تعاطي الرشوة من المستوردين والمتعاملين الإقتصاديين،⁽²⁸⁾ وأيضا على مستوى البلديات فقد كشفت مصادر من وزارة الداخلية والجماعات المحلية إدانة 612 رئيس بلدية من أصل 1541 رئيس على المستوى المحلي نتيجة تورطهم بعمليات فساد... كما أن 1147 منتخب محلي تورطوا في قضايا مشبوهة ومعاملات غير قانونية خاصة ما تعلق منها بمجال العقار وتحويل الأراضي والتلاعب في منح الصفقات العمومية، دون أن ننسى المعاملات التجارية الدولية للإدارة الجزائرية والتي تؤكد على تفاقم أزمة الفساد الإداري في الجزائر من أمثلتها استيراد 100 مطحنة بقيمة 800 مليون دولار وهي قديمة تحاليل فيها المستوردون وأظهروها بفاتورات جديدة.⁽²⁹⁾

وكل يوم تعج الصحافة الجزائرية بأخبار الاختلاس والنهب لثروة البلاد لمئات المليارات فبريد الجزائر خلال سنة 2014 تم اختلاس من حسابات الزبائن في وكالة واحدة 6.9 مليار سنتيم من دفاتر التوفير والاحتياط التابعة لـ 11 زبون،⁽³⁰⁾ وخلال شهر أوت من هذه السنة 2018 أيضا قام قابض بريد مكتب الدبداب بالصحراء الجزائرية بالسطو على 3.5 مليار سنتيم، وتعرض ضحايا اختلاس 8 ملايين من بريد الجزائر ببسكرة خلال سنة 2017 إلى طول الانتظار للتعويض رغم دخول القضية في مسارها القانوني منذ اكتشاف الثغرة المالية⁽³¹⁾، وسابقا كشفت مجموعة وثائق ومراسلات رسمية لمؤسسة بريد الجزائر، كيف تتستر المديرية العامة للبريد على عمليات اختلاس وتحويل أموال المواطنين والزبائن رغم التقارير المفصلة التي وصلتها

التي تؤكد التورط بالدليل والبرهان، إلا أن القضايا أغلقت ولم يتم التبليغ عنها رغم مرور أكثر من عام على وقائعها. رغم أن القانون 01-06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته يلزم المسؤول بالتبليغ على مثل هذه الجرائم تحت طائلة العقوبة، حيث ينص القانون على معاقبة كل شخص يعلم بحكم مهنته أو وظيفته بوقوع جريمة الاختلاس ولم يبلغ عنها السلطات المختصة وهي الجهات القضائية في الوقت الملائم بعد نهاية عملية التحقيق الداخلي التي مضى عليها أكثر من 14 شهرا كاملا، ولم يتم تحريك حتى لجنة الانضباط لبريد الجزائر.

ومن جانب آخر، راسل مدير الشبكة البريدية بالمديرية العامة بتاريخ 10 جوان 2013 السيد المدير العام حول قضية اختلاس مكتب بريد وهران بحي المجاهد أواخر 2012، وأبلغه بتواطؤ مفتش بالمديرية الولائية لوهران، وهو قريب مسؤول كبير في المؤسسة بالمديرية العامة حسب المعلومات المتوفرة، وألح على ضرورة إحالة المفتش على المجلس التأديبي والتحقيق معه بعد ثبوت تورطه مع قابض مكتب بريد وهران حي المجاهد في طمس أدلة الاختلاسات قبل مرور المحققين على المكتب، وحسب مصادر داخلية في بريد الجزائر، فإن كل الذين وردت أسماءهم والاختلاسات والتحويلات غير الشرعية لأموال الزبائن والمواطنين التي تورطوا فيها، قد حافظوا على مناصبهم ولم تتحرك حتى لجان الانضباط على أقل تقدير، ماعدا المدير الجهوي للتدقيق، الذي غادر منصبه وأحيل على التقاعد، وهذا رغم توفر أدلة الإدانة والتواطؤ والتقصير في تقارير المفتشيات الجهوية للشلف ووهران والمديرية العامة من خلال مديرية الشبكة البريدية. وكل هذا رغم أن مؤسسة بريد الجزائر تملك هيكلًا تنظيميًا محكمًا، ولديها هيئات مراقبة على مستوى جميع ولايات الوطن، وذكر بأن أكثر من 500 موظف مهمتهم الأساسية والوحيدة هي الرقابة، متهما موظفين بمؤسسته يعملون على تكسير المؤسسة وزعزعة استقرارها.⁽³²⁾

وخلال سنة 2010 اتهم تقرير سري للبنك المركزي مؤسسة "بريد الجزائر" بالعمل تماما خارج التدابير المنصوص عليها في قانون مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، وقال أن مسؤولي المؤسسة التي تحصى نحو 12 مليون حساب مالي، لم يمتثلوا لأي من الإجراءات الرقابية التي يفرضها القانون لأجل فحص وتحديد مصدر


وحجم الإيداعات والتحويلات المشبوهة ضمن نحو مليون عملية مالية تتم يوميا ما بين الحسابات البريدية الجارية، كما أهملوا التدابير التي تسمح بالتعرف الدقيق على هوية ملايين الزبائن الذين يتوافدون شهريا على مختلف مراكز الصكوك البريدية عبر التراب الوطني.

وجاء في التقرير أن مكنم الخطورة في المسألة يبدأ من حجم مؤسسة بريد الجزائر نفسها، حيث يمر من خلالها 97 بالمائة من الأموال التي تخرج من بنك الجزائر، وتوظف المؤسسة نحو 30 ألف مستخدم وتسير 12 مليون حساب بنكي لصالح 9 ملايين زبون، كما تعالج ما يقرب من مليون عملية مالية يوميا.

وبالرغم من ذلك يقول مفتشو البنك المركزي أن مؤسسة بريد الجزائر "تفتقد لخريطة المخاطر" التي يفترض أن تحدد بدقة التهديدات التي يمكن من خلالها أن تتسرب عمليات مالية مشبوهة وغير قانونية لتبييض الأموال وتمويل الإرهاب، ويربطون بين ذلك وبين غياب منصب مراسل خلية معالجة المعلومات المالية في الهيكلة الجديدة للمؤسسة، الذي "لم تعينه المؤسسة"، مخالفة بذلك نص القانون، كما وصف المفتشون الآليتين اللتين اعتمدتهما المؤسسة، أولاهما لحفظ الوثائق والبيانات الخاصة بمختلف العمليات المالية، وخصصت الثانية لتعريف الزبائن والعملاء بأنهما "غير كاملتين، وغير مهياتين ولا فعاليتين" في أداء مهماتهما مع ارتفاع حصيلة الاختلاسات إلى 20 مليار سنتيم، مؤخرا حملت وزيرة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال هدى إيمان فرعون، المواطنين مسؤولية تنامي "الاختلاس لأرصدة زبائن بريد الجزائر"، مشيرة أن "أزيد من 60 بالمائة من عمليات الاختلاس تعود إلى أخطاء أو إهمال المواطنين". سببها حسب نتائج التحقيقات أخطاء يرتكبها الزبائن خلال ملء الصكوك أو ضياعها" داعية إلى "عدم تحميل موظفي المؤسسة المسؤولية"⁽³³⁾.

وأضافت أن استحداث "نظام إنذار" الزبائن هاتفيا عن كل عمليات السحب في رصيده سيمنع من الانتهاء من مثل هذه الممارسات. كما سيساهم مركز بنك المعلومات الذي دشن في الأيام الماضية في "تأمين الأرصدة وحمايتها من القرصنة والاختلاس"⁽³⁴⁾. وقد اعترف وزير المالية السابق السيد مراد مدلسي أن الجزائر ضيعت خلال ثلاث سنوات فقط 104 مليار سنتيم بسبب سوء التسيير⁽³⁵⁾، حسب ما نشرته

جريدة المحقق في العدد 88 بتاريخ 17 نوفمبر 2007، فهل يا ترى سوء التسيير هو المصطلح المنقح للفساد الإداري في الإدارة الجزائرية؟؟ ومع كل هذه الفضائح التي تتسارع كالوباء في جسد البلاد يبين تطور المؤشر حسب الشكل رقم (04) في أرقام غير مشرفة أبسط تفسير لعدم فعالية التدابير المتخذة لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، وإن ترتيب الجزائر في سنة 2014 كان برتبة 100 دوليا وفي سنة 2013 على نفس النقطة ولكن بترتيب 94 عالميا لا يعكس تحسنا في الوضعية وإنما يعود السبب لتراجع عدد الدول المعنية بالاحصاء من 175 دولة في 2014 إلى 168 في 2015.



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على معطيات الجدول رقم (01)

رابعا- ترتيب الجزائر بمؤشر ضبط الفساد حسب تقارير البنك الدولي:

ترتبت الجزائر من خلال التقارير الدولية حول الفساد في مراتب متأخرة تؤكد على وجود وانتشار الفساد في جميع أجهزة الدولة. والجدول رقم (02) يبين مؤشر ضبط الفساد حسب تقارير البنك الدولي خلال الفترة (2003-2016).

الجدول رقم (02): ترتيب الجزائر بمؤشر ضبط الفساد حسب تقارير البنك

الدولي (2003-2016)

السنوات	قيمة المؤشر	السنوات	قيمة المؤشر	السنوات	قيمة المؤشر
2003	0.61 -	2008	0.44 -	2013	0.44 -
2004	0.60 -	2009	0.49 -	2014	0.44 -
2005	0.42 -	2010	0.51 -	2015	0.42 -
2006	0.39 -	2011	0.48 -	2016	0.39 -
2007	0.47 -	2012	0.46 -		

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على معلومات تقارير منظمة الشفافية الدولية على الرابط التشعبي:

<http://www.transparency.org/news/feature/corruption-perceptions-index-2016>

من خلال الاعتماد على مؤشر ضبط الفساد الذي يعده البنك الدولي نجد أن الجزائر متأخرة جدا في هذا المجال، ويعود السبب في ذلك كما أشار التقرير إلى أوضاع الحوكمة أو مؤشرات إدارة الحكم والنزاهة، والذي يعتمد على قياس مدى تورط السياسيين والبرلمانيين والقضاة وموظفي الحكومة ومسؤولي الضرائب والجمارك في قضايا الرشوة والفساد. وقد أوضح التقرير بأن ضعف المؤسسات العامة في الدولة وغياب الشفافية في الإدارة العامة والمالية، وضعف القدرة على ردع ومعاينة الفاسدين، وغياب النظام القضائي المستقل، بالإضافة إلى عدم فعالية وجدوى الإصلاحات التي تقوم بها الحكومة، وهو ما يسبب تراجع ترتيب الجزائر على سلم ضبط الفساد.⁽³⁶⁾

إن صور الفساد الإداري في الإدارة الجزائرية متعددة لذلك ساهمت في تراجع البلاد في تطبيق تشريعات ضبط الفساد رغم وجودها، حيث أن التأخر في الحضور والتعجل في الانصراف من العمل هو السمة البارزة لأغلب موظفي الإدارة ويحدث هذا نتيجة تسبب الإدارة بداية بمسؤوليها، الذين تغيب عنهم الرقابة والمحاسبة، ناهيك عن المحاباة والتحيز التي طغت بشكل واسع عندنا، أين تطفى في الوظيفة العمومية العلاقات العائلية والأهل والأصدقاء دون النظر لالمعايير الكفاءة ولا الجدارة، وهكذا تدريجيا في السلم الإداري حتى يصبح الرئيس محاط بأهله وأصدقائه فيشكل مملكة تخدم مصلحته الخاصة لا إدارة لخدمة المجتمع. فما إن توجه المواطن البسيط لإدارة عامة طلبا لخدمة من حقه إلا وقد وجد عدد من يتعسف ويتسلط ويتعاس عن الخدمة أكثر بكثير من عدد موظفي الخدمة الحسنة وفي الوقت المحدد.

فإساءة استغلال المنصب في الجزائر أصبحت حقيقة واقعية لا بد من السرعة في إيجاد حلول رديعية لها. وتعتبر تنظيمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام والصحافة أهم الأدوات التي تكشف قضايا الفساد وتثيرها لدى السلطات العمومية والرأي العام،



كذلك الجمعيات الوطنية غير الحكومية مثل الجمعية الوطنية لمكافحة الأزمات الاجتماعية واللجنة الوطنية لمبادرة الفساد وقضايا المجتمع، والخلية الوطنية لحماية الأملاك العمومية.. فالفساد قضية مجتمعية لا تقتصر مهمة محاربتها على الجبهات الرسمية فقط بل تحتاج إلى تضافر جهود الجميع وخاصة مختلف تنظيمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام والصحافة. ويمكن ملاحظة ذلك بشكل واضح من خلال مؤشر ضبط الفساد في الشكل رقم (02)، وهو ما يتماشى منطقيا مع ما حصلت الجزائر عليه من مراتب متأخرة وآخرها 112 سنة 2017 بعدما كانت الرتبة 108 في سنة 2016 ومن بين 21 بلدا عربيا تأتي بالرتبة 10 خلال 2017، وهو ترتيب متدن وليس مفاجئا حسب الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد حيث حصلت الجزائر خلال سنة 2016 على الرتبة 17 افريقيا والتاسعة عربيا.

خاتمة:

أولا- نتائج الدراسة: من خلال هذه الدراسة يمكن إدراج العديد من النتائج نوجز أهمها في النقاط التالية:

- الفساد لا يقتصر على الرشوة والكسب غير المشروع عبر سوء استخدام السلطة بل هو شر إجتماعي وانه يُؤثر بشكل فعال في المجتمع ويرسخ الفقر ويحجب الشفافية. وإن شيوع الحالة الذهنية لدى الأفراد وتعودهم على ممارسات الفساد تبين بأن المجتمع لم يرق بعد إلى الوعي بمخاطره، فليس هناك إدراك لدى الجميع بخطورة الأضرار التي يلحقها الفساد بالمجتمع وما يشكل من الإعاقة في سبيل نموه وتطوره.

- إن علة الدولة المغربية والجزائرية لا تكمن في غياب القوانين بل في عدم تطبيقها بفعالية مما جعل احد الباحثين يشبه الجريدة الرسمية المغربية "بقبر من القوانين بدون تطبيق"، والجزائر بالتلميذ غير النجيب في مكافحة الفساد فقضايا الفساد المتعلقة بملفات الخليفة وسوناطراك والطريق السيار وغيرها المتورطون فيها مسؤولين كبارا في هرم الدولة، وهؤلاء أصبح الفساد لديهم كإستراتيجية عمل، وهذا خطير جدا لأن هذه العلة تنتشر في ما يعرف "بالدولة الفاشلة". فالقانون بما يحتويه من قيم وأهداف يجب أن يكون الحاكم الفعلي في الدولة ورمز السيادة الشعبية حتى يمكن بالتالي الحديث عن دولة فعلية للحق والقانون.



- الفساد الإداري في الجزائر اتسع وزاد وانتشر أكثر بزيادة حجم النفقات العامة وهو ما جعل هذه النعمة تتقلب إلى نقمة وتؤدي إلى زيادة العجز الموازي، لأن نمط الدولة الريعية كالجزائر يجعلها تعتمد على العنصر الوحيد النفط وتكون معنية بإعادة توزيع الريع بدلا من الأفكار المنتجة. فرغم مجهودات الجزائر وإجراءاتها التشريعية والإصلاحية المصاحبة لمكافحة الفساد الذي أصبح يعد كوجه آخر من الاستعمار، إلا أن المجتمع المدني أيضا يتحمل المسؤولية ولو بنسب متفاوتة مع الدولة في إنتشار هذا الداء، ضف عليها غياب الشفافية وحرية الإعلام وشح المعلومات.

- القانون 01-06 المؤرخ في 2006 الذي أقر تأسيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، لم يطبق ولم يعين أعضاء الهيئة إلا بعد 4 سنوات، أي عام 2010، ولم تباشر مهامها إلا في سنة 2011، مع إجراءات كثيرة اتخذت على صعيد ما سمي "تعزيز النصوص الهادفة إلى محاربة الفساد"، كمراجعة القانون حول النقد والقرض، وقانون قمع مخالفة القوانين والتشريعات الخاصة بالصرف وحركة رؤوس الأموال نحو الخارج، والقانون الخاص بمجلس المحاسبة، قبل الوصول إلى قانون الفساد. والمثير في هذه الإجراءات التي يفترض أنها تضيف مزيدا من التشدد على المنظومة التي تتناول إعلان الحرب على الفساد، تصاحبها ضعف الإرادة السياسية لدى القيادة وعدم اتخاذ إجراءات ردعية ضد من ثبت في حقهم الفساد.

ثانيا- توصيات الدراسة: من خلال النتائج السابقة يمكن إدراج العديد من التوصيات أبرزها مايلي:

- يجب أن تكون الشفافية في الجزائر والمغرب هي السلاح الأول لمكافحة الفساد مع تعزيز في المقام الثاني المساءلة والرقابة البعدية وتنفيذ نتائجها، لأن تمكين الحكم الراشد لن يكون إلا بإقامة دولة الحقوق والقانون، واعتماد المشاركة، المساءلة، الشفافية، وسيادة حكم القانون. وزرع ثقافة محاربة الآفة الإجتماعية من خلال التربية الأخلاقية والبرامج التعليمية التي توضح مظاهر الفساد ومضاره لتصبح مع مرور الزمن جزءا من السلوك الشخصي القويم لأفراد المجتمع.

- أولا وأخيرا النظام السياسي الديمقراطي هو الكفيل بالقضاء تدريجيا على الفساد، لذلك على النظام الجزائري والمغربي محاولة الفصل بين السلطات وضمن

الشفافية والمساءلة والمشاركة الشعبية وتطهير الحياة السياسية والحزبية من الممارسات المشبوهة مع قضاء مستقل لا يخضع إلا لأحكام القانون وحرية الإعلام، فقد قال أرسطو قبل أكثر من ألفي عام إن الفساد يعني وفاة الديمقراطية واليوم يمكن القول أن غياب الديمقراطية الحقة والحاكمة الرشيدة يعني وقوع الدولة في مستنقع الفساد وضياح أهداف التنمية الشاملة وحقوق الانسان.

- تتحلى المسيرة التنموية في الجزائر والمغرب ببرامج ومشاريع متبصرة، لكن تغمرها سيول الفساد، وتظل بذلك كالخطوات الصحيحة في الطريق الخاطئ. وتصويب المسار يحتاج إلى أعمدة إصلاحية تصوغ رؤية موحدة حاضنة لقناعة سياسية وتوجه استراتيجي. وفي هذا المضمار، ينبغي القطيعة مع ممارسات الماضي التي تتحرش بالمستقبل، فالفساد لا يتعايش مع التنمية، بل يستنزفها، ومحاصرته تتطلب إرادة صادقة بسلوكيات مسئولة، وإدارة مثالية بقيادات واعية وديناميكية.

الهوامش والمراجع:

- (1)- فضيلة بوطورة، نوفل سمايلي، تأثير ظاهرة الفساد الاداري على حقوق الانسان والتنمية البشرية في الجزائر مع إشارة لأهم الوسائل القانونية لمكافحته، الملتقى المغاربي حول المبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد، الرباط، المغرب، يومي الأربعاء والخميس 26 و27 سبتمبر 2018.
- (2)- تيسير زاهر، غدوان علي، أحمد خضر، الحوكمة المؤسساتية ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري في المصارف، دراسة لأراء عينة من موظفي المصارف الخاصة في سورية، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 36، العدد 04، 2014، ص: 76.
- (3)- مفيد دنون يونس، تأثير الفساد على الأداء الاقتصادي للحكومة، مجلة تنمية الرافدين، العدد 101، المجلد 32، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العراق، 2010، ص: 76.
- (4)- القانون رقم (06-01) المؤرخ في 20 فيفري 2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج.ر للجمهورية الجزائرية، العدد 14، بتاريخ 2006/03/08، المادة 02، ص: 05.
- (5)- عماد بوروح، بلقاسم بوقرة، الفساد الإداري (أنواعه، أسبابه ومظاهره)، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد: 38، جوان 2018، الجزائر، ص: 259-260.
- (6)- ايططاحين غانية، مرجع سابق، 2016، ص: 256-260 (بتصرف).
- (7)- عادل محمد عبد الرحمان، الفساد الإداري: دراسة ميدانية لمحافظة أسيوط، مجلة مصر المعاصرة، مجلد 103، العدد 502، مصر، 2011، ص: 362-363.



- (8) - محمد خالد المهاييني، الفساد الإداري والمالي مظاهره وأسبابه ومدخل الرقابة الحكومية لمكافحته، مجلة رماح للبحوث والدراسات، مركز البحث وتطوير الموارد البشرية رماح، الأردن، 2008، ص ص: 14-15.
- (9) - محمد خالد المهاييني، الفساد الإداري والمالي مظاهره وأسبابه ومدخل الرقابة الحكومية لمكافحته، مجلة رماح للبحوث والدراسات، مركز البحث وتطوير الموارد البشرية رماح، الأردن، 2008، ص ص: 14-15.
- (10) - محمد خالد المهاييني، مرجع سابق، 2008، ص ص: 14-15.
- (11) - نفس المرجع السابق، ص ص: 14-15.
- (12) - يونس بلفلاح، تحديا لفساد في السياسة التنموية بالملكة المغربية، مركز المشروعات الدولية الخاصة، غرفة التجارة الأمريكية واشنطن، على الرابط الإلكتروني:
<https://www.cipe-arabia.org/index.php/around-the-world/morocco/1207-corruptionchallengesinmorocco>
- (13) - عبد المالك ازكيو، لماذا عجزت الدولة عن محاصرة ظاهرة الفساد الإداري والمالي؟، مقال على جريدة هسبريس، جريدة الكترونية مغربية، الخميس 04 ديسمبر 2014، على الرابط الإلكتروني:
<https://www.hespress.com/writers/247957.html>
- (14) - يونس بلفلاح، موقع سبق ذكره.
- (15) - هسبريس، الخارجية الأمريكية: البطالة والفساد يعيقان تطور الاقتصاد المغربي، جريدة الكترونية مغربية، على الرابط الإلكتروني:
<https://www.hespress.com/economie/399821.html>
- (16) - يونس بلفلاح، موقع سبق ذكره.
- (17) - عربي 21، ملك المغرب: الفساد يعيق التنمية بأفريقيا ومحاربتة أولوية، على الرابط الإلكتروني:
<https://arabi21.com/story/1105829/>
- (18) - رشيد كديرة، الفساد الإداري وإدارة الفساد، دراسة في التجربة المغربية لمكافحة الفساد، الملتقى المغاربي حول المبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد، الرباط، المغرب، يومي الأربعاء والخميس 26 و 27 سبتمبر 2018.
- (19) - وزارة اصلاح الادارة والوظيفة العمومية، الخطة الوطنية لاصلاح الادارة، على الرابط الإلكتروني:
<https://www.mmsp.gov.ma/ar/decline.aspx?m=7&r=379>
- (20) - المملكة المغربية، رئيس الحكومة، رئيس الحكومة يتراأس الاجتماع الأول للجنة الوطنية لمكافحة الفساد، على الرابط الإلكتروني:
<http://www.pm.gov.ma/details.4.1741>
- (21) - الأول، مؤشر الفساد العالمي: المغرب يزداد فسادا، على الرابط الإلكتروني:
<https://alaoual.com/society/4939.html>
- (22) - ترتيب الدول العربية على مؤشر مدركات الفساد 2017، على الرابط الإلكتروني:

<https://www.mubasher.info/news/2017>

(23) - شهيدة قادة، التجربة الجزائرية لمكافحة الفساد ومفارقاتها: إطار قانوني ومؤسسي طموح يفتقد لآليات إنفاذه، الملتقى المغاربي حول المبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد، الرباط، المغرب، يومي الأربعاء والخميس 26 و 27 سبتمبر 2018.

(24) - مالكية نبيل، التدابير الوقائية لمواجهة جرائم الفساد الإداري والمالي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد 23، المجلد الأول، د.س.ص.ص: 161-169 (بتصرف)

(25) - القانون (01/06) الصادر بتاريخ 20/02/2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية العدد 14، الصادرة في 08/03/2006.

(26) - نوار باشوش، مقاضاة 110 جمركي بتهمة الرشوة.. وتهريب 8 آلاف مليار إلى الخارج، على الرابط الشعبي:

<https://www.africanewshub.com/news/4587186-%D9%85%D9>

(27) - ايطلحين غانية، مرجع سابق، 2016، ص: 264.

(28) - ليلى شرفاوي، مقاضاة ومعاقبة 202 جمركي في فضائح رشوة وفساد، على الرابط الشعبي:

<https://www.echoroukonline.com/>

(29) - ايطلحين غانية، مرجع سابق، 2016، ص: 264-265.

(30) - توقيف رئيسة مكتب بريد الجزائر بأولاد فايت بتهمة اختلاس 7 مليار سنتيم، جريدة الشعب، 03 مارس 2018، على الرابط الشعبي:

<https://www.djazairress.com/echchaab/109248>

(31) - أبو عبد القادر، قابض بريد مكتب الدبداب وراء السطو على 3.5 مليار سنتيم في إليزي، على الرابط الشعبي:

<https://www.ennaharonline.com/>

(32) - حسان حويشة، تقارير ووثائق رسمية بحوزة "الشروق" تفضح المستور موظفون بالبريد متورطون بالدليل في تحويل أموال الزبائن، جريدة الشروق، 05/10/2014، على الرابط الشعبي:

<https://www.echoroukonline.com/>

(33) - الإذاعة الجزائرية، فرعون: أزيد من 60 بالمائة من عمليات الاختلاس ببريد الجزائر سببها الزبائن، 29/09/2016، على الرابط الشعبي:

<http://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20160929/89349.html>

(34) - عبد النور بو خمخم، تقرير رسمي يتهم البريد بتحويلات مشبوهة من إسرائيل، بريد الجزائر.. البنك المفضل للإرهابيين والمافيا، جريدة الشروق 02/04/2011، على الرابط الشعبي:

<https://www.echoroukonline.com/>

(35) - ايطلحين غانية، مرجع سابق، 2016، ص: 260.

(36) - عبد الرزاق مولاي لخضر، بوزيد السايح، فاعلية سياسات الحكم الراشد في الحد من الفساد بالجزائر، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة ورقلة، العدد 07/ ديسمبر 2017، ص: 280.